

هل يجوز لمكتبة المسجد بتأجير الكتب والأشرطة للمصلين؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

تقوم مكتبة المسجد بتقديم بعض الكتب والأشرطة للمصلين غير ان ايجارها مرتفع علينا حيث يدفع على الكتاب او الشريط جنيته

يوميًا هل هذا جائز واذا اخذته وقرأته وقت بقائي في المسجد من اجل عدم الدفع فهل هذا حرام - 00:00:00

اذا كانوا يأذنون بالقراءة فيه في المسجد بدون اجر فلا حرج ولا تحريم في ذلك واما اذا كانوا يأخذون هذه الاجرة لتصرف في

مصالح المسجد وتأمين ما يحتاج اليه من كتب - 00:00:22

فلا حرج وان غلت لان هذا مما يحملكم على التعاون على البر والتقوى وتوفير حاجات المسجد التي قد يتقاعس الناس عن البذل فيها

بدون مقابل فلا حرج ان شاء الله في ذلك - 00:00:45